

فتح المعين بشح قره العين

وتبطل في المجهول كوكلتك في كل قليل وكثير أو في كل أموري أو تصرف في أموري كيف شئت لكثرة الغرور فيه وباع كالشريك وكيل صح مباشرته التصرف لنفسه بثمان مثل فأكثر حالا فلا يبيع نسيئة ولا بغير نقد البلد ولا بغبن فاحش بأن لا يحتمل غالبا فبيع ما يساوي عشرة بتسعة محتمل وبثمانية غير محتمل ومتى خالف شيئا مما ذكر فسد تصرفه وضمن قيمته يوم التسليم ولو مثليا إن أقبض المشتري فإن بقي استرده وله حينئذ بيعه بالإذن السابق وقبض الثمن ولا يضمنه